[237] 69 - إذا لم تجتمع القرابة على ثلاثة أشياء تعرضوا لدخول الوهن عليهم وشماتة الاعداء بهم وهي: ترك الحسد فيما بينهم، لئلا يتحزبوا فيتشتت أمرهم. والتواصل ليكون ذلك حاديا (1) لهم على الالفة، والتعاون لتشملهم العزة. 70 - لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته وهي الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبتها وهواها، وحسن خلقة معها، واستعماله استمالة قلبها بالهيئة الحسنة في عينها، وتوسعته عليها. ولا غنى بالزوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال وهن: صيانة نفسها عن كل دنس حتى يطمئن قلبه إلى الثقة بها في حال المحبوب والمكروه، وحياطته (2) ليكون ذلك عاطفا عليها عند زلة تكون منها، وإظهار العشق له بالخلابة (3) والهيئة الحسنة لها في عينه. 71 - لا يتم المعروف إلا بثلاث خلال: تعجيله، وتقليل كثيره، وترك الامتنان به. 72 - والسرور في ثلاث خلال: في الوفاء، ورعاية الحقوق، والنهوض في النوائب. 73 - ثلاثة يستدل بها على إصابة الرأي (4): حسن اللقاء، وحسن الاستماع، وحسن الجواب. 74 - الرجال ثلاثة: عاقل. وأحمق. وفاجر، فالعاقل إن كلم أجاب وإن نطق أصاب، وإن سمع وعى. الاحمق إن تكلم عجل، وإن حدث ذهل وإن حمل على القبيح فعل. والفاجر إن ائتمنته خانك وإن حدثته شأنك.

_____ (1) أي يحدوهم ويسيرهم. ويحتمل أن يكون " هاديا ". وقد يقرء في بعض النسخ " حاويا ". (2) حاطه حياطة: حفظه وتعهده. (3) الخلابة - بكسر الخاء -: الحذيعة باللسان أو بالقول الطيب. (4) كذا. والظاهر " أصالة الرأى ".

_____ (*)